

رئيس الهيئة

**قرار رقم (٧٩٢) لسنة ٢٠٢٤
بتاريخ ٣٠/٤/٢٠٢٤
بشأن تجديد قيد وسطاء التأمين**

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
 وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
 وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين
 داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
 وعلى مذكرة الادارة المركزية للتاريخ وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

۲

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولاته التنفيذية وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من التاريخ المبين قريباً اسم كلًّا منها:

الرقم القومي	الشركة	تاريخ التجديد	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٧١١١٥١٥٠٢١٦	مصر للتأمين	٢٠٢٤/٣/٢٦	٢٠٦٧٩	نبيل خلٰه عبده خليل	١
٢٧٩١٠١٢٠١٠٤٣٩٨	مصر للتأمين	٢٠٢٤/٣/٢٦	٢٣٥٨٥	احمد السيد البدوى عبده عبد الغنى	٢
٢٧٧٥٠٥١٩٠١٠١٨٤	مصر للتأمين	٢٠٢٤/٣/٢٦	١٧٠٧٣	سماح عبد الفتاح محمد لبيب	٣

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

ونيس مجلس إدارة
المئنة العامة للوقاية المالية

د. محمد ثروت صالح